



قرار لمديرة صندوق المقاصلة بالنيابة

بفتح باب الترشيح لتشغيل عون بموجب عقد بصندوق المقاصلة

السيدة مديرية صندوق المقاصلة بالنيابة.

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه.

وعلى النظام الأساسي لموظفي صندوق المقاصلة.

وعلى القانون الإطار لسنة 2022.

قررت ما يلي:

المادة الأولى: تعلن مديرية صندوق المقاصلة بالنيابة عن فتح باب الترشيح لتشغيل عون (1) بموجب عقد في مجال الاحصائيات.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المذكور بالمادة أعلاه في وجه المترشحات والمترشحين الذين تتتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكون المترشح (ة) من جنسية مغربية.
- أن يكون متوفراً على المؤهلات العلمية والمهنية الازمة لممارسة المهام المرتبطة بالمنصب المراد شغله المنصوص عليها في بطاقة المنصب ذات الصلة المرفقة بهذا.
- أن يكون المترشح (ة) متوفراً على مستوى علمي لا يقل عن متابعة خمس (5) سنوات على الأقل من التعليم العالي بنجاح.
- أن يكون متوفراً على تجربة مهنية لا تقل عن ثلاث (3) سنوات في القطاع العام أو القطاع الخاص في المجال المرتبط بمهام المنصب المراد شغله كما هو منصوص عليها في بطاقة المنصب المرفقة بهذا القرار.
- أن يكون متعمقاً بالحقوق المدنية، وألا يكون قد صدر في حقه مقرر بالإدانة مكتسب لقوة الشيء المضي به، سواء بالمغرب أو بالخارج، بسبب ارتكابه جنحة أو جنحة.

المادة الثالثة: تحدد المهام المطلوب القيام بها والكفاءات المطلوبة في بطاقة المنصب المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة: تحدد مدة العقد الذي يتم بموجبه تشغيل هذا العون في سنة (1) قابلة التجديد.

المادة الخامسة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح موجه إلى السيدة مديرية صندوق المقاصلة بالنيابة ويحمل إمضاء المترشح(ة).
- سيرة ذاتية (CV) تحمل صورة المترشح(ة).
- نسخ من الشواهد والدليломات.
- نسخة من البطاقة الوطنية التعريف.
- السجل العدلي أو بطاقة السوابق.
- الشهادات والوثائق التي تثبت التوفيق على التجربة المهنية المطلوبة.
- تصريح بالشرف على أن الوثائق المكونة لملف مطابقة للأصل مع توقيعه.

المادة السادسة: يودع ملف الترشيح مقابل وصل إيداع لدى مكتب الضبط بصندوق المقاصلة الكائن بشارع الحاج أحمد الشرقاوي الحي الإداري أكدال - الرباط - وذلك إلى غاية 20 ماي 2022 على الساعة الرابعة والنصف زوالا.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومية www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لصندوق المقاصلة www.cdc.gov.ma

28 AVR. 2022
وحرر بالرباط في

الإدارية - ملكية - المقاصلة
الإدارية - ملكية - المقاصلة
الإدارية - ملكية - المقاصلة
الإدارية - ملكية - المقاصلة